

البخاري (995) "العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه "

8796-5796 (للشيخ مصطفى العدوى تاريخ 0202 6 82)

مصطفى العدوى

اتفضل. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على نبينا محمد الأمين وعلى الله وصحابه ومن دعا بدعوته الى يوم الدين وبعد - 00:00:00

فهذه مجموعة دروس في صحيح البخاري وصحيح مسلم وكتاب رياض الصالحين. اما البخاري ففي كتاب الحيل واما مسلم ففي كتاب الایمان واما رياض الصالحين فابواب متفرقة على الترتيب ان شاء الله - 00:00:20

قال البخاري رحمه الله تعالى في كتاب الحيل من صحيحه باب في الهبة والشفعة. باب في الهبة سنتغاضى عن ما يذكره البخاري من قوله قال بعض الناس لان صور الحيل تختلف من زمان الى - 00:00:40

زمان ونقتصر على السنده والمتن الذي اورده البخاري رحمه الله تعالى مع اشاره الى بعض الحيل في زمننا. فمن الحيل في ابواب الهبات شخص عنده مثلا الف الف دينار مثلا. وجبت فيها الزكاة. يعني اذا حل - 00:01:00

بعد شهر ستجد فيها الزكاة. فيما بهذه الالف دينار لولده بعد ذلك تنتهي السنة وهو ليس عنده مال يذكر. بعد مرور خمسة او ستة اشهر يقول لابني انا رجعت في هبتي - 00:01:30

والوالد جائز له ان يرجع في هبته. فيسترد الهبة. لما استردت الهبة من ثم سقط سقطت عنه الزكاة وسيحسب مرة ثانية سنة اخرى. فهذه من الحيل في مسائل الهبات بعض الحيل في مسائل الهبات. يهب لشخص شيئا حتى لا يأتي عليه الحول هو الشيء عنده - 00:01:50

ثم يسترد هذا الشيء بعد مدة ويقول يجوز للوالد ان يرجع في مواهب لولده. او يكون مسلا عنده على سبيل المثال ستون الف جنيه ستون الف جنيه. وجبت فيها الزكاة. وجبت فيها - 00:02:20

الزكاة فيخرج منها افترض ان النصاب ستين الف وهو عنده ستين الف يفترض ان النصاب ستون الفا وهو عنده آ ستون الفا فيخرج منها قبل آ حلول الحول خمس مئة جنيه صدقة ويقول ان او هبة قل ان اموالي لم تبلغ النصاب. مسلا امرأة عندها مثلا آ سبعة - 00:02:40

واثنين من عشرة جرام ده بعيار واحد وعشرين. وجبت فيها الزكاة اذا حال عليه الحول. فتأتي قبل حلول الحول تقول انا اخرج آ تاب لامرأة آ جراما من الفضة عفوا جراما من الذهب حتى يصبح الذهب عندها - 00:03:10

حتى يصبح الذهب عندها آ ستة وتسعين واثنين من عشرة اقل من النصاب. فتتفادى الزكاة التي هي اثنين ونصف في المائة تتفادي الزكاة حينئذ لان المال لان الذهب عندها لم يبلغ النصاب. وهذه حيل وبعد مدة - 00:03:30

قد تسترد الهبة التي وهبها. فكل هذا يعلمها ربى. هذه الحيلة حيلة باطلة لان القصد منها التهرب من الزكاة بالوهب ثم بعد ذلك استرداد الشيء الموهوب. اكرر لانه المسأل اللي يحدس في زمننا - 00:03:50

افتراض ان امرأة عندها مسلا على سبيل المسأل نقول الذهب مكرر ايار الذهب الذهب عيار واحد وعشرين نصابه سبعة وتسعين واثنين من عشرة. فتقريبا ستخرج عنه اثنين درهم وآ اشياء يسيرة - 00:04:10

فالمرأة تريد ان تتفادى الاثنين جرام تقول انا اخليهم واحد جرام او اسقط. تخرج بنت من بناتها تقول لها خدي هذا الجرم لك. فاصبح

ذهب الام ستة وتسعين جرام ما بلغ النصاب فسقطت عنها - 00:04:30

الزكاة وفرت اثنين جرام اعطت جراما لبنتها وفرت مقابل العطاء اثنين جرام بعض الشيء. فهذه الحيل مردودتهم كما لا يخفى. من الحيل في ابواب الشفعة الحقيقة اللي في ابواب الشفعة - 00:04:50

آآ بلا ريب ان النبي عليه الصلاة والسلام قال الجار اولى بسبقه او وانما جعلنا به الشفاء في كل ما لم يقسم. فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة. اوضح - 00:05:10

زيد وعمرو شريكان في قطعة ارض على المشاع. السورة الاولى زيد وعم شريكان في الف متر على الماجاعة. يعني هذه الالف متر لزيد وعمرو. لكن زيد لا يعرف ان قطعته امر لا يعرف فان قطعته انما هي لها معا. هي لها معا. فهما شريكان في قطعة الارض التي هي الف متر - 00:05:30

اذا اراد زيد ان يبيع فعمرو اولى بالشراء. اذا اراد عمرو ان يبيع فزيد اولى بالشراء. لكن اذا صرفت الطرق علم مكان زيد. وعلم مكان عمرو. انت لك هذه القطعة واللي هي هذه القطعة؟ سقطت الشفعة حينئذ - 00:06:00

ايه ده؟ سقطت الشبهة حينئذ. فالشفعة في كل ما لم يقسم، والمراد بالجار الشريك على المشاع لكن اذا علم النصيب زيد ونصيب عمرو فكل واحد من حقه ان يبيع لمن يشاء. على رأي جمهور العلماء - 00:06:20

افتراض ان زيدا يكره امرا هنا. شركاء لكن هو يكره عمرو. يكره عمرو يا عمرو اشتري اشتري مني. فامر يقول ان اشتري منك بالفين. وهو لا يريد ان يبيعها لعمرو - 00:06:40

في الاصل ان فيذهب بها يقول لا فيه فلان خارج فلان في ابراهيم مثلا يريد ان يشتريها بعشرة الاف. اما ان تشتريها بعشرة الاف كابراهيم او من حق ابيها. او من حق ابيها لابراهيم - 00:07:00

اذا لم تشتري بنفس السعر من حقه ابي آل ابراهيم. والحقيقة ان ابراهيم لا يريد ان يشتري. انما يرفع السعر فقط سوريا ويأتي بابراهيم كي يشتري سوريا بعشرة الاف حتى يعجز عمرو عن الشراء منه. فتكون - 00:07:20

الحين انه اتي بشخص يشتري بسعر وهمي غالى حتى يمنع عمرو من الشراء وقل لعم اذا اردت ان تشتري الثانية انا هعرض عليك. السلعة اه سيمت او سوهمت بعشرة الاف. اذا تشتري بعشرة - 00:07:40

تعال اشتري ما تشتري بعشر الاف اذا سابع لغيرك. ويكون كتابة وهمية فقط للخداع والتضليل. ليس لها حقيقة بهذه الحيلة باطلة بلا شك. والله يعلمها. قال حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان وابو نعيم الفضل بن - 00:08:00

سفيان والثوري عن ايوب السختياني عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم العائد في هبته كالكلب يرجع في قيه ليس لنا مثل السوء. يعني انت اذا وهبت لابنك تتهرب من الزكاة تتهرب - 00:08:20

من الزكاة تقول مثلا انا عندي ستون الف ونصاب الزكاة ستون اقبال ابني خمسة الاف وبعد ذلك اخذها منه بعد سنة. فازا رجعت فيه بيتك كالكلب يرجع في قيئها. فبعضهم يستعمل الهبات للفرار منه - 00:08:40

من الزكوات للفرار من الزكوات. اه طريقة من الطرائف ذكرها بعض العلماء انه جرت مناقشة بين الامامين الشافعي والامام احمد بن حنبل رحمة الله عليهما اظن ان الشيخ الشنقيطي ذكرها في كتابه في اصول الفقه - 00:09:00

هل يجوز للرجل ان يرجع في الهبة او لا يجوز؟ فالشافعي يقول يكره ولا يجوز له ان يأوى عفوا يكره ويجوز له ان يرجع في الهبة. الامام احمد يقول لا يجوز له ان يرجع في قيئها. فقال الشافعي لاحمد - 00:09:20

ما الدليل على انه لا يجوز للشخص ان يرجع في هبته يا احمد؟ فقال الامام محمد رحمة الله حديث النبي صلى الله عليه وسلم الراجع في هبة كالكلب يرجع في قيئه. فقال الشافعي - 00:09:40

بل حرام على الكلب ان يرجع في قيه. فقال الامام احمد ليس لنا مثل السوء يعني لا نتشبه بالكلاب. فالشافعي يرى الكراهة واحمد يرى التحرير رحمة الله تعالى عليهما طبعا كلمة ليس لنا مثل سويا من كلام الرسول عليه الصلاة والسلام. قال حدثنا عبدالله بن محمد حدثنا هشام - 00:10:00

وابن يوسف اخبرنا معمرا عن الزهري عن ابي سلمة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال انما جعل النبي صلى الله عليه وسلم في كل ما لم يقسم يعني في كل شيء على المشاعر كده كما بينا. فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة - 00:10:30 يعني اذا علم نصيب كل واحد وميزت حقوق كل شخص فلا شفعة. فلا شفعة حينئذ قال فهذا مفهوم واضح. نعم. قال حدثنا علي بن عبدالله ابن المديني حdsnna سفيان وهو ابن عبيدة عن ابراهيم ابن ميسرة قال سمعت عمرو ابن الشديد قال جاء المسور ابن مخرمة - 00:10:50

فوضع يده على منكب. عمرو بن الشهيد يقول جاء المسور فوضى يده على كتفي. فانطلقت معه الى سعد الى سعد ابن ابي وقادص. فقال ابو رافع يعني عندنا اربعة من الصحابة. اربعة من الصحابة. عمرو بن الشديد - 00:11:20 مع المسهر ابن مكرمة. زهب الى سعد ابن ابي وقادص. وامه هناك قال ابو رافع للمسور صحابي رابع اسمه خرافه. ابو رافع كان شريك لسعد ابن ابي وقادص في ارض. شريك او في بيت. عندنا اربعة من الصحابة - 00:11:40 عمرو بن الشديد المسور بن مخرمة سعد بن ابي وقادص ابو رافع سعد شريكان في بيت. فذهب المصور وعمرو بن الشديد لسعد بن ابي وقادص. جاءهم ابو رافع - 00:12:00

قال ابو رافع للمسور الا تأمر هذا ان يشتري مني بيتي الذي في داري؟ لأنهم شركاء قال يعني كلام يعني يشتري نصبيبي. فقال لا ازيد على اربعين. اما مقطعة واما منجمة. المقطعة هي المنجمة - 00:12:20 يقول لك اه منجمة يعني منجمة مفرقة هي مقطعة لكن الرواية شك هل قالها منجمة او مقطعة. والا فهما بمعنى واحد. منجمات تقول القرآن نزلت السور منجمة ومنه قوله تعالى فلا اقسام بمواقع النجوم. قال بعض العلماء في تفسير قوله تعالى فلا اقسام بمواقع النجوم - 00:12:40

ان النجوم المعهودة في السماء لكن قالها قارون موقع النجوم مواطن نزول الآيات وازمنة نزول الآيات الكلمة منجمة يعني مقصورة على انجم على اقساط. قال لا ازيد على اربعين يعني عفوا ابو رافع يقول للمسور كلام سعد ابن ابي وقادص شريكي في البيت - 00:13:10

يشتري نصبيبي اريد ان ابيع بيتي. فقال لا ازيد على اربعين. اما مقطعة واما منجم. قال اعطيت خمسينه نقدا فمنعته يعني يشتري مني هذا هذا النصيب باربعين منجمة يعني على اقساط. طيب واحد جاي يشتريها - 00:13:40 نقدا بالخمسين. يعني الان اغلى منك سعرا ويسلموني فلوسي في الحال. ولو لو قال فمنعته ولو لا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجار اولى بسقب ما بعتكها. او ما اعطيتك. قال - 00:14:00

بس موقر حديث رسول الله ان الجار اولى بسقبه. الجار اولى بسقبه. يعني الجار له حق. له حق الاحناف يقولون الجار اولى بسقبه الجار سواء كانت سوء كان شريك على المشاع او كانت الحدود مميزة. لكن الجمهور يقولون للجار الشريك على المشاع. والجار - 00:14:20

الشريك على المشاع ويأولون الجار اولى بسقبه. يؤولون الجار اولى بسقبه ان الجار الشريك على المشاعر لكن الاحناف يخالفوا الجمهور فيطلبون الجار بصفة عامة. لكن آآافق على ان جار اولى بسقبه ان الجار الشريك على المشاعر لأن الاحناف انفسهم يقولون اذا كان هناك شريك على المشاع هو اولى من الجار الذي - 00:14:50

هنا يعني الذي يفترض ان زيد وعمرو تاركان على المشاعر وهذا جار لهما يحيى مسلا. زائد وعمرو شريكان على المشاع وجارهما يحيى. فإذا قلنا الجار اولى بسقبه كما قال الاحناف في الجار المجاور - 00:15:20

كن يحيى اولى من زيد او عمرو بالشراء. فلذلك اول العلماء الجار بانه الشريك على المشاع. وردوا قول ابي ابو حنيفة بان الجار بمعنى المجاور هنا. الكلام واضح؟ لأن اذا اقتضينا ان الجار اولى بالمشاعر سيكون يحيى او - 00:15:50 من زيد او عمرو اذا اراد زيد ان يبيع او اراد عمرو ان يبيع. الشخص الكلام فيما يعنيها في بلادنا انا وانت شريكان في منزل لكن ما عرف ثمني من ثمنك. دخلت انا ببليون وانت ببليون واشترينا منزل باسنين مليون - 00:16:10

لكن ما عرف الدور الثاني لمن والثالث لمن وهكذا. جئت انا اريد ان ابيع انت اولى بالشراء من غيرك. انت يا شريكى اولى اشرب من غيرك ما دمت ستعلم نفس الفلوس التي سيسلمها غيرك. اما اذا كان غيرك سيزيدني سيزيدني - 00:16:30
مبلغا فهو لي ان ابيع له ما دام سيزيدني. الحين لا تأتى في ماذ؟ ان شخصا يكره شريكه فيأتى بشخص يوهم انه سيشتري بثمن اعلى واو يكتب في العقد انه يشتري بثمن اعلى ولكن بينهما تصرفات اخر - 00:16:50
بحيس يطير الشريك من القصة والله اعلم. قال حدسني محمد ابن يوسف حدسني سفيان عن ابراهيم ابن ميسرة عن عمرو ابن الشديد عن ابي رافع ان سعدا ساومه بيته باربعمائة مثقال. فقال لولا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجار او - 00:17:10

احق بصفبه لما اعطيتك. لعل الباب عرف يا عبدالرحمن والحيل عرفت في هذا الباب فهذا الذي يقوله الناس الجار اولى بالشفعة.
ولذلك تفصيلها في ذلك تفصيلات طويلة مضت في باب الشفعة - 00:17:30
هذول مع كتاب صحيح مسلم - 00:17:50